

أسئلة واستفسارات مساهمي بنك المال الأردني الذين تقل مساهمتهم عن 10% في اجتماع الهيئة العامة العادي للبنك تاريخ 2026/05/03

المساهم السيد سعد عاصم عبود الجنابي

حضرات السادة الافاضل

تحية طيبة وبعد،

لاحقاً لقيام المساهم السيد سعد الجنابي بتوكيلي لحضور اجتماع الهيئة العادي بموجب الوكالة المرفقة والمقدمة الى البنك، تجدون أدناه الأسئلة والاستفسارات المقدمة من قبل المساهم السيد سعد الجنابي:

أولاً: ما هو الاساس القانوني والتنظيمي الذي استند إليه رئيس مجلس الإدارة في الجمع بين رئاسة مجلس إدارة البنك ورئاسة/عضوية مجالس إدارة الشركات التابعة أو المرتبطة، وكيف يتوافق ذلك مع تعليمات الحوكمة المؤسسية ومتطلبات منع تضارب المصالح وعدم تركّز السلطة؟

نشكر لكم استفساركم واهتمامكم.

نود التوضيح بأن حوكمة الشركات التابعة لمجموعة كابيتال بنك – بما في ذلك المصرف الأهلي العراقي، وكابيتال إنفست (الأردن)، وكابيتال إنفست (مركز دبي المالي العالمي) – تتم وفقاً لأحكام القوانين النافذة في كل جهة اختصاص، وتعليمات الجهات الرقابية ذات العلاقة، بما في ذلك تعليمات الحوكمة المؤسسية الصادرة عن البنك المركزي الأردني. إن عضوية بعض الأشخاص في أكثر من مجلس إدارة أو لجنة ضمن المجموعة تعتبر ممارسة مؤسسية سليمة وهي بالتأكيد لا تخالف أحكام القانون أو قواعد الحوكمة، بل تهدف إلى تحقيق موائمة وتوحيد الإستراتيجيات، وتعزيز الرقابة على الشركات التابعة، وضمان كفاءة تدفق المعلومات، وترسيخ المساءلة على مستوى المجموعة.

إن الجمع بين رئاسة مجلس إدارة البنك ورئاسة أو إدارة الشركات التابعة له لا ينهض، بذاته، سبباً للحظر أو المخالفة، ما دام قانون البنوك الأردني، ولا سيما المادة 22/ب/ج منه، لم يورد نصاً صريحاً يمنع هذا الجمع، وإنما انصرف المنع إلى الارتباط بوظيفة إدارية أو تنفيذية أو استشارية داخل البنك ذاته. وعليه، فإن مشروعية هذا الجمع تبقى قائمة متى جرت ممارسته ضمن إطار حوكمة مؤسسية فاعلة تكفل الإفصاح والشفافية، وتضبط حالات تعارض المصالح، وتمنع ترتيب أي منفعة خاصة على حساب مصلحة البنك.

إن رئاسة أي مجلس أو لجنة لا تمنح رئيس المجلس و/أو رؤساء اللجان المعنية أي صلاحيات منفردة باتخاذ القرار، إذ يمارس مجلس إدارة البنك دور الإشراف الاستراتيجي على أعمال الشركات التابعة حيث تعرض المسائل الجوهرية التي تخص هذه الشركات على مجلس الادارة للمراجعة واتخاذ القرارات المناسبة، وهي قرارات يتم اتخاذها وفق نصاب قانوني وبعد مناقشات موثقة وضمن ضوابط أصولية قانونية، مع الحفاظ في ذات الوقت على الاستقلالية القانونية والمسؤوليات التشغيلية اليومية للشركات التابعة ضمن نطاق عملها التنظيم.

أسئلة واستفسارات مساهمي بنك المال الأردني الذين تقل مساهمتهم عن 10% في اجتماع الهيئة العامة العادي للبنك تاريخ 2026/05/03

يتبع المساهم السيد سعد عاصم عبود الجنابي

ثانياً: ما هي الآليات والإجراءات المعتمدة لدى البنك لضمان استقلالية القرار بين البنك والشركات التابعة أو المرتبطة، وكيف يتم التعامل مع حالات التعارض الفعلي أو المحتمل في المصالح عند اتخاذ القرارات؟

الإجابة:

نود التوضيح بأن البنك يعتمد إطار حوكمة واضح ينظم العلاقة بين البنك والشركات التابعة أو المرتبطة، ويضمن اتخاذ القرارات على مستوى كل شركة ضمن الصلاحيات المعتمدة لمجالس إدارتها، وذلك بما يحقق استقلالية القرار على مستوى كل شركة، في إطار حوكمة يوازن بين استقلالية كل شركة ومتطلبات الإشراف على مستوى المجموعة. ويتم ذلك في إطار الالتزام بتعليمات البنك المركزي الأردني، بما في ذلك تعليمات الحوكمة المؤسسية، إضافة إلى السياسات الداخلية المُقررة من مجلس الإدارة، ومن ضمنها سياسة تعارض المصالح وسياسة التعامل مع الأطراف ذات العلاقة، والتي تنظم آليات الإفصاح والمراجعة والاعتماد.

وفيما يتعلق بحالات التعارض الفعلي أو المحتمل في المصالح، يلتزم أي عضو مجلس إدارة لديه مصلحة مباشرة أو غير مباشرة بالإفصاح الكامل عنها، والامتناع عن المشاركة في المناقشات أو التصويت على القرار ذي الصلة، وذلك بما يتوافق مع المتطلبات الرقابية وأفضل ممارسات الحوكمة. ويرتكز هذا الإطار على منظومة ضوابط داخلية متكاملة، تتم متابعتها من قبل إدارات المخاطر والامتثال والتدقيق الداخلي، كلٌّ ضمن نطاق اختصاصه، كما تخضع هذه الممارسات لرقابة مستمرة من قبل البنك المركزي الأردني من خلال الإشراف الدوري وأعمال التفتيش. وجميع ذلك مقرون باطلاع من اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة. وبذلك، يضمن البنك سلامة الإجراءات واستقلالية القرارات وحماية مصالحه ومصالح مساهميه.

ثالثاً: هل تشمل القوائم المالية الموحدة والافصاحات السنوية جميع مكافآت وتعويضات وبدلات رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا، بما في ذلك ما يتقاضونه من الشركات التابعة أو المرتبطة، وما هي آلية اعتماد واحتساب هذه التعويضات؟ وما هي إجمالي عدد المكافآت والبدلات لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة في الشركات التابعة؟

الإجابة:

تتضمن القوائم المالية الموحدة والافصاحات المرتبطة بها ضمن التقرير السنوي لعام 2025 جميع البدلات الخاصة برئيس وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا والتي استحققت ودفعت عن السنة المالية 2025، كما يتم الإفصاح عن المكافآت التي يحصل عليها الأعضاء من الشركات التابعة بحسب السياسات والقوانين المعمول بها في تلك الشركات والدول، وتحتسب وتعتمد المكافآت وفق سياسات البنك والموافقات الرسمية حيث تخضع جميعها لموافقة مجلس الإدارة وبما يتوافق مع الأنظمة ذات العلاقة.

أسئلة واستفسارات مساهمي بنك المال الأردني الذين تقل مساهمتهم عن 10%
في اجتماع الهيئة العامة العادي للبنك تاريخ 2026/05/03

يتبع المساهم السيد سعد عاصم عبود الجنابي

على الرغم من ان سياسة المكافآت المعتمدة في البنك متوافقة مع نظام البنك وما هو دارج في القطاع المصرفي ومن باب الشفافية فان البنك يقوم بإجراء مراجعات دورية وقد قرر مجلس الادارة في العام الحالي مراجعة إطار الحوكمة في البنك بصورة شاملة، بما في ذلك مراجعة سياسة مكافآت المطبقة على الرئيس واعضاء المجلس والرئيس التنفيذي للبنك. وقد تعاقد البنك بهذا الخصوص مع شركة خارجية مستقلة ومحايدة لإجراء دراسة وتقييم للسياسة الحالية بهدف تحديثها وفقا لأفضل الممارسات العالمية.

ولذلك وعلى هذا الأساس، لم يتم دفع أي مكافآت لرئيس ولأعضاء مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي للبنك عن عام 2025، (باستثناء البدلات السنوية المفصح عنها) وذلك الى حين الانتهاء من مراجعة السياسة المشار اليه أعلاه.

فيما يلي ملخص للبدلات الشهرية والسنوية للرئيس ولأعضاء مجلس إدارة من الشركات التابعة لعام 2025:

مكافأة سنوية	بدلات شهرية	
حسب قانون الشركات - 5,000 دينار	مبلغ 1,000 دينار اردني شهري	شركة المال الأردني للوساطة والاستثمار - الأردن
لا يوجد	لا يوجد	شركة كابيتال للاستثمارات - دبي
لا يوجد	لا يوجد	شركة التأجير التمويلي - الأردن
مكافأة سنوية - بعد موافقة الهيئة العامة	ما يعادل 2000 دولار شهري	المصرف الأهلي العراقي
لا يوجد	لا يوجد	الشركات التابعة للمصرف الأهلي العراقي

رابعاً: ما هي المعايير والآليات المؤسسية المعتمدة لتعيين ممثلي البنك في مجالس إدارة الكيانات المرتبطة، وكيف يضمن المجلس أن تلك التعيينات تتم وفق معايير مهنية مستقلة بعيداً عن تضارب المصالح أو الاعتبارات غير الموضوعية؟

أسئلة واستفسارات مساهمي بنك المال الأردني الذين تقل مساهمتهم عن 10% في اجتماع الهيئة العامة العادي للبنك تاريخ 2026/05/03

يتبع المساهم السيد سعد عاصم عيود الجنابي

الإجابة:

نود التوضيح بأن تسمية ممثلي البنك في مجالس إدارة الشركات التابعة أو المرتبطة تتم في ضوء أحكام القوانين النافذة وتعليمات البنك المركزي الأردني ذات العلاقة، وبما ينسجم مع مصلحة البنك ومتطلبات الإشراف على تلك الشركات. وعند النظر في هذه التعيينات، يُراعى توفر الخبرة والكفاءة المناسبة لطبيعة نشاط الجهة المعنية، إضافة إلى القدرة على الإسهام في أعمال مجلس الإدارة وتعزيز فعالية المتابعة والإشراف. كما تتم مناقشة هذه التعيينات ضمن الأطر المؤسسية لمجلس الإدارة البنك، وبما يضمن اتخاذ القرار بصورة مدروسة وفي ضوء المعطيات ذات العلاقة. وفي هذا السياق، تخضع هذه التعيينات لمتطلبات الحوكمة ذات الصلة، بما في ذلك ضوابط إدارة تعارض المصالح، حيث يلتزم أي عضو بالإفصاح عن أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة، والامتناع عن المشاركة في أي قرار ذي صلة. وتندرج هذه الممارسات ضمن منظومة الحوكمة والضوابط الداخلية المعتمدة لدى البنك، والتي تخضع لرقابة مستمرة من الجهات المختصة.

خامساً: ما هو المعيار والآلية المعتمدة من قبل البنك بصفته مساهماً في الشركات التابعة، باتخاذ القرارات في اجتماعات الهيئة العامة في كل من الشركات التابعة؟ وكيف يتم التعامل مع حالات التعارض الفعلي أو المحتمل في المصالح عند اتخاذ القرارات؟

نود التوضيح بأن ممارسة البنك لحقوقه كمساهم في الشركات التابعة، بما في ذلك الشركات العاملة خارج المملكة، تتم وفق القوانين والأنظمة النافذة في كل دولة، وبما يتوافق مع متطلبات الجهات الرقابية المختصة في كل جهة اختصاص، إضافة إلى تعليمات البنك المركزي الأردني على مستوى المجموعة. وتُتخذ القرارات في اجتماعات الهيئات العامة لتلك الشركات ضمن الأطر القانونية والتنظيمية الخاصة بكل شركة، حيث يمارس البنك حقه في التصويت على أساس دراسة المواضيع المطروحة وتقييمها بما ينسجم مع مصلحته كمساهم. وفيما يتعلق بتعارض المصالح، يلتزم ممثل البنك بالإفصاح عن أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة، والامتناع عن المشاركة في أي قرار ذي صلة، وذلك وفقاً لمتطلبات الحوكمة المعتمدة.

كما تجدر الإشارة إلى أن لدى البنك سياسة معتمدة من قبل مجلس الإدارة لتنظيم معاملات الأطراف ذات العلاقة، بما في ذلك التعاملات مع الشركات التابعة، حيث يتم رصد ومتابعة هذه المعاملات داخلياً، والإفصاح عنها ومشاركتها مع البنك المركزي الأردني، وتخضع لرقابته وتدقيقه، بما يضمن أن تتم هذه التعاملات وفق أسس عادلة وبشروط مماثلة لتلك السائدة بين أطراف مستقلة (Arm's Length).

أسئلة واستفسارات مساهمي بنك المال الأردني الذين تقل مساهمتهم عن 10% في اجتماع الهيئة العامة العادي للبنك تاريخ 2026/05/03

يتبع المساهم السيد سعد عاصم عبود الجنابي

سادساً: تمتلك شركة بنك المال حصة سيطرة بنسبة 62% في المصرف الأهلي العراقي، ما هي الصفة التي يشغل بها معالي رئيس مجلس الإدارة، منصب رئيس مجلس إدارة المصرف الأهلي العراقي، هل يشغله بصفته ممثلاً لبنك المال الأردني بصفته من كبار المساهمين، أم بصفته الشخصية المستقلة؟ وان كان بصفته الشخصية، ما هي المعايير والاسباب التي تم بموجبها تعيين معالي رئيس مجلس الإدارة بصفته الشخصية بدلاً عن صفته ممثلاً لشركة بنك المال الأردني الذي يعد كبار مساهمي المصرف الأهلي العراقي؟

الإجابة:

يشغل معالي السيد باسم خليل السالم منصب رئيس مجلس إدارة المصرف الأهلي العراقي بصفته الشخصية وكعضو غير مستقل وفقاً لتعليمات الحوكمة المؤسسية الصادرة عن البنك المركزي العراقي وذلك في ضوء توليه في الوقت ذاته منصب رئيس مجلس إدارة بنك المال الأردني والذي يُعد المساهم الرئيس في المصرف الأهلي العراقي.

يأتي تعيين معالي السيد باسم خليل السالم في هذا المنصب وفقاً للأطر القانونية والتنظيمية النافذة في جمهورية العراق، حيث تخضع عضوية مجلس إدارة المصرف الأهلي العراقي لموافقة مسبقة من البنك المركزي العراقي. وفي هذا السياق، فقد صدرت موافقة البنك المركزي العراقي بتاريخ 2025/08/24 على تعيين معالي السيد باسم خليل السالم عضواً في مجلس إدارة المصرف للدورة الحالية، وذلك استناداً إلى نتائج انتخابات مجلس الإدارة التي أقرت خلال اجتماع الهيئة العامة للمصرف الأهلي العراقي المنعقد بتاريخ 2025/03/27.

ومن ناحية أخرى، فإن تمثيل بنك المال الأردني في مجلس إدارة المصرف الأهلي العراقي يتم بصورة مستقلة عن عضوية معالي السيد السالم، حيث إن صلاحية تسمية ممثل البنك تندرج حصراً ضمن صلاحيات مجلس إدارة بنك المال الأردني، بصفته المساهم، ووفقاً للأطر المؤسسية المعتمدة لديه. وفي هذا الإطار، فقد قرر مجلس إدارة بنك المال الأردني تسمية عضو مجلس إدارته السيد علي خلدون الحصري ممثلاً عنه في مجلس إدارة المصرف الأهلي العراقي للدورة الحالية، وذلك بما يكرس الفصل الواضح بين صفة التمثيل المؤسسي للبنك كمالك، وبين العضوية الشخصية القائمة على الكفاءة والخبرة، وبما يتوافق مع متطلبات الحوكمة الرشيدة ويعزز استقلالية الأدوار وتوازنها داخل مجلس الإدارة.

ورداً علي استفساركم المتعلق بالمعايير والأسباب التي تم بموجبها تعيين معالي السيد باسم السالم كرئيس لمجلس إدارة المصرف الأهلي العراقي في دورته الحالية، فنشير الى ان اختيار معاليه لعضوية ورئاسة مجلس الإدارة لم يكن إجراءً شكلياً، بل استند إلى اعتبارات مهنية ومؤسسية تشمل خبرته الواسعة في القطاع المصرفي والمالي، وسجله المتميز في إدارة المؤسسات المالية، إضافة إلى دوره المحوري في قيادة التحولات الاستراتيجية وتعزيز الأداء المؤسسي للمصرف الأهلي العراقي منذ توليه رئاسة مجلس إدارته اعتباراً من 2018/11/11.

أسئلة واستفسارات مساهمي بنك المال الأردني الذين تقل مساهمتهم عن 10% في اجتماع الهيئة العامة العادي للبنك تاريخ 2026/05/03

يتبع المساهم السيد سعد عاصم عبود الجنابي

وعلى الصعيد القيادي، فإن معالي السيد باسم السالم يتمتع بخبرات متميزة في قيادة مجالس الإدارة وإدارة العلاقة بين المساهمين والإدارة التنفيذية، واتخاذ القرارات الاستراتيجية المبنية على أسس مهنية، كما يحظى بثقة الجهات الرقابية والمساهمين. أضف إلى ذلك أنه، بصفته رئيس مجلس إدارة بنك المال الأردني (الشركة الأم)، يتمتع بفهم عميق ورؤية استراتيجية شمولية على مستوى قيادة المجموعة، بما يمكنه من الإحاطة بمختلف أبعاد الأعمال والتكامل بين الشركات التابعة، وتعزيز التناغم ما بين التوجهات الاستراتيجية وضمان فاعلية الإشراف على مستوى المجموعة ككل .
وعليه، فإن تشكيل مجلس إدارة المصرف الأهلي العراقي يعكس مزيجاً متوازناً من الأعضاء الممثلين للمساهمين والأعضاء الذين يشغلون مناصبهم بصفاتهم الشخصية استناداً إلى كفاءاتهم وخبراتهم، وذلك ضمن إطار قانوني وتنظيمي معتمد يحقق متطلبات الحوكمة السليمة ويضمن فعالية الإشراف المؤسسي.